

والمدونة
 والادعية في قعدة لسه وحق بعضهم باذبالرعية المأثرة فيها
 ولذا قرأ القرآن في ركوعه وسجوده وفي حيا التمشير بحج عليه
 لان هذه فوائدها للموضع كل ما موضع الشاء ولو سير في
 سجود السجود يمانية اذا وقع الشك بين ركعة والركعتين فانه
 يجعلها ركعة فان وقع الشك بين الركعتين والثالثة فانه
 يجعلها ركعتين فان وقع الشك بين الثالثة والرابعة يجعلها
 ثلاث الا انه يقعد في الثالثة لتجوز ان يكون اربعة احتياطاً
 ثم يقوم ويصلي بها ركعة اخرى بعد الشاء فيجوز الله تعالى في
 الاحوال كلها فتسفر في ركعة القاري المصدر فيه ان لم يكن مثله

في القرآن والمعني بعد متغير تغيراً فاحشا تفسيره كما
 اذا قرأ هذا الخبر كان الخراب وكذا اذا لم يكن مثله والقرآن
 ولا معنى له كما اذا قرأ يوم تبتل السراة في مكان الشراة وان كان
 مثله والقرآن والمعني بعد ولا يمكن متغيراً فاحشا انفسد
 وهو الجوز وقا البعض للشيخ لا تفسد عموم السجود واليقال
 مسئلة زلة القاري بعضها على بعض لا يجعلها كامل في اللغة
 ان بدرجتها مكان حرف الاصلية ان كان بينهما قرب بالخرج
 او كانا من مخرج واحد لا تفسد كما اذا قرأ فلا تكسر والكاف
 مكان تهمز واما اذا قرأ في مكان الازالة والحجاب الصا على القلب فتفسد

Copyright © King Saud University